نحو إستراتجية عربية لمواجهة مشكل عمل الأطفال.

أ.صباح تواتي

جامعة

ملخص: أدت التغيرات العالمية التي حدثت في العقدين الماضيين- مع صعود مفاهيم التنمية البشرية و حقوق الإنسان-إلى تناهي الاهتمام بالطفل و حقوقه الجسمية و الوجدانية والفكرية التي تعد جزءا من حقوق الإنسان، هذا الاهتمام بلغ أعلى درجاته بعد مؤتمر القمة العالمية للطفولة في عام 1990، و الذي صدرت عنه الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، التي صادقت عليها أغلبية دول العالم لغاية اليوم، لتضحى الأساس في التعامل مع قضايا الطفل عبر ما اعتمدته الدول الموقعة عليها من تشريعات تكفل هذه الحقوق ، ونتيجة الأزمات الاقتصادية و الآثار السلبية لسياسات و برامج التكييف الهيكلي على دول الجنوب و خاصة الفئات الأكثر تضررا و هم النساء و الأطفال في ظل تزايد معدلات الفقر و انتشار البطالة و التضخم ،و تفكك العلاقات الأسرية ، برز عدد من الظواهر الاجتماعية السلبية التي شملت أساسا أطفال الأسر الفقيرة و المعدمة، من أهمها عمل الأطفال دون السن القانونية و أطفال الشوارع، و عليه سنتطرق في هذه الدراسة إلى محتوى الاستراتجيات العربية للحد من عمل الأطفال.

Résumé : Les changements survenus au cours des deux dernies décennies ont contribué avec l'apparition de nouveaux concepts relatifs a l'épanouissement humain et aux droits de l'homme، a se pencher plus sur l'enfant et sur ses différents droits : physiques، émotionnels et moral، car ceux- ci font parties prenante des droits de l'homme. Ainsi، notre présente étude porte un intérêt primordial pour le contenu des traites

classifie dans le cadre des nations unies et des différents mécanismes élaboré dans ce contexte.

تعتبر قضية العمل من القضايا المرتبطة بالوجود الإنساني فالعمل هو النشاط الدائم الذي يؤكد بقاء و استمرار المجتمع الإنساني و من ثم يجب أن يوزع العمل بين أفراد المجتمع في ضوء القدرات والاستعدادات و الإحتياجات فالعمل ليس ترفا أو نشاطا لملء وقت الفراغ . وإنما ضرورة حتمها الوجود الإنساني ، ويصبح العمل الإنساني مشكلة إذا قام به من لا يملكون القدرات والإستعدادات. لهذا شغلت قضية عمل الأطفال مراكز البحوث و الدراسات في مختلف دول العالم لما لها من آثار متعددة مباشرة و بعيدة المدى على الأطفال . لأنها تهدد نموهم الجسمي السليم و صحتهم النفسية، و تطورهم الاجتماعي الملائم، و تعوق ارتقائهم العقلي السوي، الذي ينمي قدراتهم و مواهبهم، وينحو بها نحو النمو الطبيعي من خلال التعليم و التثقيف المناسبين، ناهيك عن تعرضهم بصورة أو بأخرى ، لظروف العمل القاسية التي تعرضهم في أغلب الأحيان لبعض أشكال الاستغلال أو القسوة أو سوء المعاملة، أو الانتهاك البدني أو النفسي، مما يحرمهم من تحقيق حاجاتهم الأساسية ، ومن توفير مستوى معيشي ملائم، أو الانتفاع بالخدمات التي يوفرها المجتمع لأقرانهم ممن هم في مثل أعمارهم، و أتاحت لهم ظروفهم الاجتماعية و الاقتصادية فرصة الحياة بشكل ملائم، و توفير قدر أفضل من الرعاية الأسرية و المجتمعية .

و ليس خافيا على واضعي السياسات و صانعي القرارات و منفذيها التصور المستقبلي لهذه الفئات المحرومة من مختلف أوجه الرعاية إذا لم توضع إستراتجية تعمل على مكافحة الظاهرة و درء سلبياتها. كما تضع في اعتبارها رعاية الأطفال الذين اندرجوا فعلا في مجال العمل.

فتعمل على تعليمهم و تدريبهم و تحقيق متطلباتهم الأساسية، و سد احتياجاتهم الضرورية، و التخفيف من الآثار السلبية للعمل على حياتهم في الحاضر و المستقبل(1) و من الأمور الملحة التي يستوجب القيام بها صياغة إستراتجية عربية شاملة تهدف إلى العمل على وضع حد لانتشار مشكلة عمل الأطفال التي تتزايد يوم بعد يوم، بشكل يدعو إلى القلق على مستقبل أطفال حرموا من مختلف أوجه الرعاية الاجتماعية و الصحية و التربوية الملائمة، فإهمال التنمية المبكرة للأطفال يكلف لهما اجتماعيا باهظا، كما يؤدي إلى هدر الموارد البشرية التي يجدر رعايتها من اجل ضمان مستقبل أفضل، و القضاء على أشكال الحرمان كافة، التي لا تنعكس آثارها على الطفل وحده بل على أسرته و على المجتمع بأسره.

الحاجة إلى إستراتجية عربية موحدة:

على الرغم من إيماننا الكامل، بان مشكلة عمل الأطفال لا تنتشر في الأقطار العربية كافة، بل يختلف انتشارها، كلما كان القطر العربي اقل تقدما و أكثر فقرا، إلا أن الأمر يقتضي وضع إستراتجية عربية موحدة يلتزم بها كل قطر عربي على أن تنفذ تبعا لحاجاته و مقتضياته.

تعد مشكلة عمل الأطفال على المستوى العربي مشكلة واجبة الرعاية و يقتضي ذلك دعم إمكانات المنظمات و المجالس و المؤسسات العربية العاملة في مجال الطفولة، و استحداث أخرى جديدة، على أساس من التكامل العربي، و العمل على زيادة مواردها الموجهة إلى الأطفال في ظروف صعبة، خاصة الذين يتعرضون للاستغلال الاقتصادي و إعادة هيكلة مشاريعها التنموية، للتركيز على التنمية البشرية في المراحل العمرية المبكرة،و توجيه قدر من المخصصات المالية إلى البرامج و المشروعات، التي تعمل على رفع المستوى الاقتصادي و الاجتماعي للأسر المحرومة، خاصة الأسر الأكثر تعرضا للنتائج السلبية الناجمة عن المتغيرات الاقتصادية و الهيكلية في برامج الإصلاح الاقتصادي (2)

و في ذلك يجدر تبني خطة عربية عامة، لرعاية الطفولة و حمايتها و تنميتها، و إعداد دليل عمل تترجمه الدول العربية في إعداد خططا، وفق ظروفها و إمكاناتها، يهتدي به العمل العربي المشترك و يسعى من خلاله إلى تغطية دور التعاون الدولي لمصلحة الأطفال العرب عبر تنفيذ الخطط الوطنية و القومية.

التدرج في حل مشكلة عمل الأطفال:

لعل من قبيل الإفراط في التفاؤل و الإمعان في عدم الواقعية، تصور وجود حل شامل و فوري لمشكل عمل الأطفال، لذا فان الاستراتجيات الوطنية النموذجية تلتزم بالعمل لبلوغ هدفين مترابطين:

الأول : حماية الطفل من العمل.

الثاني: حماية الطفل في العمل.(3)

و يعمل الهدف الأول في إطار التصدي لمكافحة عمل الأطفال على المستوى البعيد، الذي يسعى إلى اقتلاع المشكلة من جذورها و القضاء عليها نهائيا، من خلال سياسات عامة طويلة الأمد يخطط لها من الآن، إلا أن ذلك الهدف يتطلب وقتا و جهدا، حيث أن التغير الاجتماعي في مجتمع من المجتمعات، لا يأتي هكذا دفعة واحدة و لكنه يحتاج إلى التحلي بالمثابرة و إلى زمن طويل لتحقيقه

إلا أن تركيز الاهتمام على تحقيق الهدف الأول(القضاء تماما على عمل الأطفال)، ووضع البرامج الزمنية لبلوغ هذا الهدف، قد يتجاهل الهدف الثاني الذي لا يقل عنه أهمية في مرحلة بلوغ الهدف الأول، ذلك أن حماية الطفل في العمل هو هدف أساسي و ممهد لهدف إلغاء عمل الأطفال شريطة أن لا يؤدي التحمس لحماية الطفل في العمل والى ترسيخ هذا المبدأ و إغفال المبدأ الأساسي بعيد الأمد و هو القضاء على عمل الأطفال (4)

و لما كان القضاء الفعلي على عمل الأطفال في الأجل القصير يعتبر أمل عزيز و لكنه بعيد المنال، فان الحقيقة التي تفرض نفسها، إن الملايين من الأطفال سيظلون يعملون، و من ثم فانه من الإنصاف أن يعمل هؤلاء في ظروف إنسانية، لا يشوبها الاستغلال أو التعسف، و في هذا الصدد فمن الضروري توجيه اهتمام جاد بالالتزام بحصول هؤلاء الأطفال على أجر عادل و منصف و حماية هذا الأجر، و التأكد من التزام أصحاب الأعمال بقواعد تحديد ساعات العمل اليومية و الأسبوعية، و عدم السماح بالعمل الإضافي أو التشجيع عليه، بالنسبة إلى الأطفال و منح راحة لا تقل عن عدد محدد من الساعات و مراعاة أيام الراحة الأسبوعية و السنوية، و ضمان تغطية الضمان الاجتماعي، بما في ذلك إعانات إصابات العمل، و الالتزام بالرعاية الصحية و الاجتماعية و حظر الإساءة إلى الطفل جسديا و نفسيا.

النظر إلى مشكلة عمل الأطفال في إطار السياق الاجتماعي و الاقتصادي:

إن ظاهرة عمل الأطفال، إنما هي ظاهرة ترتبط بالتنمية، و بدون التنمية الحقيقية لن يسهل القضاء عليها و مكافحتها، و تؤكد المؤشرات أن التطورات الاجتماعية و الاقتصادية التي حدثت في المجتمع العربي في الفترة الأخيرة قد ساعدت على انتشار الظاهرة، و جعلت من القضاء عليها أمرا صعب المنال (5)، و من المتوقع أن تظل على حالها، بل قد تتزايد مع الوقت، إذا لم يوضع في الاعتبار النظر إليها في إطار السياق الاجتماعي الاقتصادي العام الذي افرز تلك الظاهرة و دعمها، من هنا فليس غريبا أن يسهم هذا النظام في استمرارها و استفحالها، لأنها نتاج له، فمن الصعوبة فصل استغلال عمل الأطفال عن واقع التخلف الاقتصادي و الاجتماعي و الثقافي، الذي تعاني منه الدول التي ينتشر فيها عمل الأطفال، فهي ظاهرة تجمع تناقضات التخلف و الفقر و تدني مستوى المعيشة، و هي تزيد في ذات الوقت من الظلم الذي تعاني منه فئة أفقر الفقراء التي تدفع أبنائها قسرا إلى العمل، من هنا يجدر أن نضع في اعتبارنا، إن مكافحة الفقر و بناء أسس جيدة للتنمية الشاملة،

سيكون من شانه أن يسهم إلى حد بعيد في القضاء الفعلي على ظاهرة عمل الأطفال، إلا أن التذرع بضرورة إيجاد حلول ملائمة للمشكلات الاقتصادية و الاجتماعية كمدخل أساسي خطوة لا غنى عنها لحل مشكلة عمل الأطفال، يعد أمرا من قبيل التهرب من المسؤولية أو تأجيلها مما يؤدي مع الوقت إلى مضاعفة الآثار السلبية المترتبة على استغلال الأطفال في العمل، و يقضي المنطق السليم بذل جهود مكثفة لحل المشكلات الاقتصادية و الاجتماعية في خط موازي للجهود الواجب بذلها للقضاء على الظاهرة.(6)

ليس هناك من شك في ارتباط ظاهرة عمل الأطفال بتدني مستوى الأسرة الاقتصادي الاجتماعي، فقد أشارت البحوث التي أجريت في هذا الصدد إلى أن انخفاض دخل الأسرة، يعد أحد العوامل المباشرة التي تدفع الأسرة إلى تشغيل أبنائها من اجل رفع مستوى دخلها و في إطار الارتفاع المستمر في الأسعار الذي أدى إلى نزول عدد أكبر من الأسر إلى خط الفقر أو دونه، فمن المتوقع أن تستمر مشكلة عمل الأطفال على حالها، بل قد تتفاقم مع الوقت، إذا لم تنجح غالبية البلدان و منها الجزائر في وقف الارتفاع المستمر في الأسعار، و بالتالي تدني مستوى معيشة نسبة اكبر من الأسر ليس فقط الأسر التي تنتمي إلى فئات الدخل الدنيا، بل كذلك التي تنتمي إلى فئات الدخل المتوسط

و قد تناولت بعض الدراسات الاقتصادية تحديد الفئات الأكثر تعرضا للفقر، ومن بينها المتعطلون، وأصحاب المعاشات، و مستحقوا الضمان الاجتماعي و العمال الزراعيون الذين لا يملكون أرضا، و صغار الموظفين، و بعض العاملين في القطاع العام، غير الرسمي و هي تلك الفئات التي تنتشر فيها مشكلة عمل الأطفال و لعل هذه الفئات هي الفئات الأولى بالرعاية و التي يجب أن توجه إليها الجهود الرامية إلى مكافحة الفقر، فاستمرار الفقر يعني استمرار التحاق مزيد من الأطفال بمجال العمل.

و هناك مداخل ثلاثة لمكافحة الفقر يمكن تحديدها، بعضها قصير الأجل، يعالج المشكلة الآنية و بعضها طويل الأجل يمكن أن يثمر مع الوقت في التقليل من ظاهرة الفقر.

فمدخل الرفاهية الاقتصادية، مدخل قصير الأجل، يعتمد على تقديم الدعم المباشر أو غير المباشر للفئات الفقيرة.

كما أن هناك مدخلا أخر لمكافحة الفقر، و هو رأس المال البشري، و أدواته الأساسية هي تعميم الخدمات الصحية المجانية مع العمل على تركيز الموارد في صالح الصحة الوقائية، و تحسين

الخدمات في وحدات رعاية الأمومة و الطفولة، و التوسع في نظام التأمين الصحي لكي يشمل أفراد الأسرة المؤمن عليها كافة، و الاهتمام ببرامج مكافحة الأوبئة و سوء التغذية. (7)

و لا تقل الخدمات التعليمية أهمية عن الخدمات الصحية،حيث يجدر في مجال التعليم إلغاء المصاريف المباشرة و غير المباشرة كافة و تقديم إعانات للأسر التي لا يتمكن أبنائها من استكمال تعليمهم الأساسي، و تحسين نوعيته، و إعادة توزيع الموارد المالية لصالح هذا النوع من التعليم.

و يعد المدخل الاقتصادي مدخلا ثالثا لمكافحة الفقر، ويتبنى هذا المدخل أهمية العمل على توفير فرص للتدريب التحويلي، لإعادة و تدريب توزيع العمالة، كما أن التوسع في المشروعات الصغيرة يعتبر من النجح الإجراءات للحد من الظاهرة.

الإجراءات الواجب اتخاذها للحد من ظاهرة عمل الأطفال:

تم تحديد العوامل التي تمثل السبب المباشر لعمل الأطفال، و هي انخفاض المستوى الاقتصادي للأسر، الفشل في التعليم، الرغبة في تعلم حرفة و الظروف الاجتماعية ، و تفاقم هذه المشكلات سوف يؤدي إلى زيادة أعداد الأطفال العاملين، إذا لم توضع سياسات تعمل على التصدي لها من خلال سياسة وقائية تركز على علاج المشكلة من جذورها، حتى يتم على المستوى البعيد القضاء على الظاهرة، و العمل على سياسة علاجية تعمل على مواجهة المشكلات المترتبة على اندراج أعداد كبيرة من الأطفال في مجال العمل.

تركيز الاهتمام حول فئات الأطفال الأولى بالرعاية :

بغض النظر عن مستوى التنمية لأية دولة فانه ينبغي إعطاء أولوية قصوى لحماية فئتين من الأطفال العاملين هما:

أ-الأطفال العاملون في الأنشطة الخطرة.

ب- الأطفال الأصغر سنا

يعتبر الأطفال الأصغر سنا الأكثر تعرضا للمخاطر، و بمعنى أكثر تحديدا الأطفال العاملون تحت سن 12 سنة، و التي تحظر جميع التشريعات العربية التحاقهم بالعمل.

و يقتضي ذلك تحديد الأعمال ذات الخطورة عليهم ، سواء كان ذلك في مجال الزراعة أو في مجال الصناعات المقامة في المدن، و حماية الأطفال من العمل فيها، و هنا يجدر التركيز على حماية الأطفال الأصغر سنا لأنهما الأكثر تعرضا للمخاطر، و يمكن تحقيق ذلك بالتشديد على التحاقهم

بالتعليم الأساسي حتى سن12 أو 13 سنة و يكون الفقر-أحيانا- هو العامل المؤدي إلى التغاضي عن عمل الأطفال في سن مبكرة، و في أعمال خطرة، إلا أن ذلك يجب أن لا يكون ذريعة للإحجام عن بذل أي جهود في علاج المشكلة.

حيث أن، هناك بعض الحالات السافرة و التعسفية، التي يتعين عدم التغاضي عنها، و هي أعمال يجدر إعطائها أولوية، من حيث القضاء عليها إذا توفرت الإرادة السياسية لذلك.(8)

إشراك الأطراف المعنية في علاج المشكلة:

لا يمكن للحكومات أن تقوم- بمفردها – بمكافحة عمل الأطفال و تقوم على عاتقها مسؤولية الإشراف العام، ووضع التشريعات و تنفيذ القوانين و مراقبة عمليات التفتيش و غيرها من الجهود الكبرى و لكن من المهم قيام نوع من التعاون الفعال بين الحكومات و المنظمات غير الحكومية، و أصحاب الأعمال و المنظمات العمالية، فهناك مسؤولية تقع على عاتق المجتمع المدني في علاج الظاهرة، إذا أتيحت له مساحة أوسع من الحرية لتنظيم المنظمات غير الحكومية، ويتم ذلك تحت إشراف الدولة، التي يجب أن يتمثل دورها في تشجيع الجمعيات، ورفع القيود عنها، مع الاهتمام بتدريب أفرادها التدريب المناسب على القيام بأنشطة اقتصادية، تعمل على زيادة مواردها مع الاهتمام بدور العاملين فيها و حثهم على تنشيط العمل التطوعي .

أما أصحاب الأعمال و المنظمات العالمية فيمثلون احد المصادر المهمة في مكافحة ظاهرة عمل الأطفال، نظرا إلى إلمامهم بتنفيذ القرارات و القوانين المنظمة لعمل الأطفال، وتحديد الظروف التي يعمل فيها الأطفال، كما أن دور أصحاب الأعمال دور لا يمكن إغفاله بصفتهم يستخدمون الأطفال في أعمالهم و يملكون إذا توفر لديهم الفهم الواعي بالمشكلة- العمل على الاشتراك في التصدي لها و مكافحتها (9)

برامج التنفيذ:

إن التصور لوضع السياسات لا بد أن يعقبه تصور لتنفيذها، من خلال برامج تعد لهذا الهدف، و في مجال عمل الأطفال، لا بد من توفر برامج للتعليم و التدريب، و توفير الرعاية

الاجتماعية، و مشروعات العمل، الأمن و التوعية العامة بالمشكلة و القواعد التنظيمية لتنفيذها.(10)

و يتطلب تنفيذ هذه البرامج تكاتف الوزارات المسؤولة في الأقطار العربية المختلفة مثل وزارة العمل، و التعليم و الشؤون الاجتماعية و الصحية لوضع آلية فعالة للتعاون و التنسيق فيما بينها، بحيث يكون كل منها مسؤول عما يخصه، في إطار خطة شاملة تعد لهذا الغرض،على أن يتم ذلك بالتعاون مع أطراف المجتمع المدني كافة، خاصة المنظمات غير الحكومية من جهة و أصحاب الأعمال و المنظمات العاملية من جهة أخرى.

التمويل:

يمثل التمويل عنصرا مهما في تنفيذ الاستراتجيات، فصياغة إستراتجية بدون وضع في الاعتبار الموارد المالية، التي يستعان بها في تنفيذها، أمر لا يمكن تصوره و في هذا الصدد، يقترح إنشاء صندوق عربي لمكافحة ظاهرة عمل الأطفال على المدى البعيد وتنفيذ البرامج الخاصة برعاية الأطفال الذين اندرجوا في مجال العمل، و يتولى المجلس العربي للطفولة و التنمية دراسة كيفية تكوينه و أسلوب عمله و توجيهه.(11)

متابعة التنفيذ:

إن نجاح تحقيق بنود الإستراتجية المقترحة، إنما يعتمد على حسن متابعتها على المستوى الوطني و القومي، و يتطلب ذلك مجموعة من الخطوات المهمة لعل من أهمها:

1- إنشاء آليات متابعة داخل كل قطر عربي، تتابع مدى الالتزام بالأهداف الموضوعية و السير نحو تنفيذها.

2- إنشاء لجنة دائمة تحت مظلة المجلس العربي للطفولة و التنمية تضم الجهات المعنية بعمل الأطفال لمتابعة التنفيذ.

3- عقد اجتماعات دورية للجنة المشار إليها أنفا (12)

السياسات الفرعية:

إذا كنت الاستراتجيات العامة المشار إليها أنفا، تمثل الخطوة العريضة التي يجدر وضعها في الاعتبار لعلاج مشكلة عمل الأطفال ، فإن للسياسات الفرعية دور أساسي في معالجة جوانب المشكلة كافة و هو أمر يعد ذا أهمية نظرا لتعدد جوانبها و تشابك أطرافها هذا مع الوضع في الاعتبار أن تأتي تلك السياسات في إطار من التكامل بين الجوانب المختلفة من ناحية، مع الالتزام بالخطوط العريضة للإستراتجية العامة من ناحية أخرى. (13)

و تتضمن السياسة الفرعية النقاط التالية:

1- توفير قاعدة بيانات عن عمل الأطفال:

يتطلب صياغة الاستراتجيات و رسم السياسات، التعرف- بادئ ذي بدء- على حجم ظاهرة عمل الأطفال، على مستوى البلدان العربية، و مما يؤسف له عدم توفر الإحصائيات الدقيقة عن الدول العربية، الأمر الذي يسمح بتحديد حجم الظاهرة، فيما عدا بعض الدول التي تملك جانبا من هذه الإحصائيات، و يعد المصدر المتاح- في هذا الصدد- هو إحصائيات العمل الصادرة عن مكتب العمل الدولي، الذي لا يتعامل مع المنطقة العربية ككتلة جغرافية واحدة، و لكن ضمن بقية القارات. (14)

و يرجع عدم توفر الإحصائيات الدقيقة، حول تلك المشكلة إلى عدم الاستقرار على مفهوم محدد للطفل العامل، مما يعطي تقديرات غير واقعية لأعداد الأطفال العاملين، كما أن المسوحات المختلفة (تعداد السكان- مسوحات المنازل- مسوحات القوى العاملة) غير مصممة لتقصي الأطفال العاملين كافة، و تحديد أحجامهم بدقة، و بالتالي فهي لا تعالج بعض جوانب الظاهرة، كالأطفال الذين يعملون عند ذويهم دون اجر، أو الذين يعملون أعمالا هامشية، و نوع الأعمال التي يعمل فيها هؤلاء الأطفال، و الأجور التي يتقاضونها، و طبيعتها أو الوقت المستغرق فيها. (15)

كذلك الاختلافات العمرية الواردة في الإحصائيات لا تبدأ عند مرحلة محددة، و تنتهي عند مرحلة أخرى ، و يعمل اختلافها على إضافة فئات ليس من المفروض إضافتها، أو حذف أخرى، يجدر وضعها في الاعتبار، هذا علاوة على وجود تضارب ملحوظ بين التقديرات الإحصائية المتوفرة لدى الجهات المختلفة ، ووجود تفاوت فيما بينها، و يؤدي كل ذلك إلى تقديم صورة غير دقيقة عن حجم الأطفال العاملين على مستوى المنطقة العربية و يختلف حجم الظاهرة من دولة عربية إلى أخرى تبعا لمستواها الاقتصادي و طبيعة المشكلات التي يواجهها، و درجة المشقة التي يعاني منها هؤلاء،

الأطفال الناشئة عن طبيعة الأعمال التي يعملون فيها، يضاف إلى نقص الإحصائيات و البيانات نقص واضح في الجهود البحثية التي أجريت حول الظاهرة. (16)

2 – الرعاية الصحية:

لا تعطينا نتائج البحوث و الدراسات التي أجريت في مجال عمل الأطفال تحت السن القانونية، دلالات واضحة أو مؤشرات يمكن الركون إليها في صياغة سياسة صحية، تعمل على حماية الأطفال و رعايتهم فغالبية الدراسات التي أجريت في هذا الصدد، جاء تركيزها على العوامل الاجتماعية و الاقتصادية و التشريعية مع إغفال شبه كامل للجانب الصحي.

و تبدو الصحة المهنية في جوهرها عاملا رئيسيا في ظاهرة عمل الأطفال و تشير الدراسات القليلة التي تناولت هذا الجانب، إلى أن هناك مخاطر طبيعية يتعرض لها العاملون تتمثل في الضوضاء العالية و الحرارة الشديدة الناشئة عن العمل في الموقع الذي يعمل فيه الطفل،هذا بالإضافة إلى المخاطر الميكانيكية الناجمة عن التعامل غير الواعي مع الآلات و الأدوات و الأجهزة الصناعية، مع عدم استخدام وسائل واقية من هذه المخاطر،هذا علاوة على الأتربة و الغبار، الذي يصاحب صناعات معينة كصناعات الغزل و النسيج و الاسمنت، التي قد يؤدي التعرض لها إلى أمراض تصيب الجهاز التنفسي ، و تؤدي إلى التحجر الرئوي و الحساسية الصدرية و غيرها من الأمراض.

و لا يخلوا العمل في المجال الزراعي من التعرض لمخاطر في بيئة العمل تصيب صحة الأطفال العاملين و تؤثر عليهم سلبا، بما يصعب معالجته مع الوقت، فبالإضافة إلى مخاطر الميكنة، هناك المخاطر التي تنشا عن التعرض للمواد الكيماوية السامة، و استخدام المبيدات الحشرية التي تؤثر على صحة الأطفال، بسبب قلة الخبرة و نقص التدريب و عدم استعمال وسائل الوقاية المناسبة. (17)

و يزيد الأمر خطورة ما توصلت إليه بعض الدراسات التي تناولت اثر العمل على الجوانب الصحية للأطفال، وتوصلت إلى أن نسبة عالية من الأطفال العاملين يعملون تحت سن 12 عاما، و أنهم يعملون لساعات طويلة، تتراوح ما بين سبع ساعات، و اثني عشرة ساعة يوميا(7-12 ساعة) في بيئة عمل متدنية، كعدم توفر مياه الشرب النقية، و ارتفاع درجة الحرارة أو انخفاضها إلى درجة كبيرة، و سوء التهوية، و غياب وسائل الوقاية من مخاطر العمل، ناهيك عن سوء التغذية التي يعاني منها هؤلاء الأطفال الذين لا يحصلون على تغذية مناسبة، أو الذين يتناولون أغذية فاسدة أو ملوثة، مما

يؤثر سلبا على حالتهم الصحية و على نموهم الجسمي السليم،حيث أشارت دراسة قام بها "هارد" عن عمل الأطفال أن الفقر و المرض من أهم أسباب إنتشار الظاهرة، خاصة إذا إرتبط ذلك بإنخفاض المستوى التعليمي للوالدين و توافر الأعمال الغير مناسبة من الناحية الصحية على الأطفال و يؤكد "هارد"، على ضرورة توجيه جهود إجتماعية سياسية لمواجهتها، لأن لها أثار سلبية على الطفل و المجتمع بحد سواء و خصوصا على الصحة النفسية و الجسمية للطفل الذي لا يتلقى التكفل الصحي المناسب سواء كان في المستشفيات

و المستوصفات المجانية التي يذهبون إليها، كما لا يتكفل أصحاب الأعمال بالرعاية الصحية إلا بالنسبة إلى حالات نادرة.(18)

كما أنهم لا يتمتعون بالتامين الصحي اللازم حين يتعرضون لإصابات في العمل، لكونهم يعملون دون السن القانونية، هذا على الرغم من حاجتهم الماسة إلى الرعاية الصحية أكثر من زملائهم الأكبر سنا، لأنهم يحتاجون خلال فترة نموهم إلى رعاية لا تتوفر لهم و لأنهم أكثر عرضة للإصابات المهنية، بسبب قلة خبرتهم و نقص تدريبهم ، و قلة قدرتهم على التركيز.

و مع حاجة هؤلاء الأطفال الشديدة إلى الرعاية الصحية إلا أنهم لا يجدون أي نوع منها في ظل القوانين و التشريعات و الإمكانات المتاحة حاليا.(19)

و لما كانت هناك صعوبة في كفالة رعاية طبية ملائمة لهؤلاء الأطفال من خلال التامين الصحي الشامل، حيث انه غير متحقق حاليا على جميع الفئات في المجتمعات العربية، كما أن التأمينات الصحية المتاحة من خلال قوانين التامين الاجتماعي للعاملين، لا توفر الرعاية الصحية الواجبة لهذه الفئة، من هنا كانت مشكلة عمل الأطفال من جانبها الصحي تحتاج إلى رسم سياسة خاصة تحقق الرعاية الصحية لهؤلاء الأطفال ، على أن تطبق هذه السياسة على مستويين، احدهما سياسة علاجية قصيرة الأجل، تعمل على حماية الطفل صحيا، داخل بيئة العمل، حتى يتم القضاء مع الوقت على تلك الظاهرة.

أ-السياسة الوقائية طويلة الأجل:

و تقضي تلك السياسة، أن نولي اهتماما، لتنفيذ مجموعة من الاعتبارات يمكن تركيزها في النقاط التالية:

أولا: الفاعلية في تطبيق القوانين و التشريعات التي تحمي الطفل صحيا، فمن شأن ذلك أن يقلل من تواجد الطفل في بيئة مادية غير ملائمة لسنه، و من قيامه بأعمال تشكل خطورة على صحته، و خاصة في الصناعات المنصوص عليها في تلك القوانين.

ثانيا: العمل على إجراء تعديل في أنظمة التأمين الصحي في الأقطار العربية المختلفة، حيث يأتي شاملا جميع العاملين في المنشأت ومن بينهم الأطفال العاملون، حتى و لو كانوا تحت السن القانونية.(20)

و اعتبارهم أفرادا يتلقون تدريبا من خلال الإنتاج ، و بالتالي يتم التامين عليهم، و بناءا على ذلك يصبح من حقه الاستفادة من الخدمات العلاجية عند تعرضه للمرض أوالإصابة أثناء العمل.

ثالثا: إعداد قائمة بالأعمال الشاقة و الخطرة، التي يتعين حظر عمل الأطفال بها، قبل السن القانونية، و السعي عن طريق التوعية و الحث على اعتماد هذه القائمة و تضمينها في تشريعات العمل على المستويين القطري و العربي.

رابعا: تقييد عمل الأطفال و التأكيد على انه حالة استثنائية، لا يجوز التوسع فيها، بل العمل على درئها، مراعاة للظروف الصعبة التي يعمل فيها الطفل، و التي دفعته إلى العمل.(21)

ب– السياسة العلاجية قصيرة الأجل:

و تتمثل هذه السياسة في مواجهة الأمر الواقع، و محاولة توفير نوع من الرعاية الصحية للأطفال العاملين، دون اللجوء إلى استصدار تشريعات جديدة، و يتحقق ذلك من خلال تقديم حلول غير تقليدية توفر الرعاية الصحية للطفل العامل، لتطبيق المقترحات التالية:

أولا: إحاطة الطفل في حالة العمل بكل رعاية يحتاج إليها، و بما يحفظ له إنسانيته، و يرعى صحته و نموه، ليكون مؤهلا أن يصبح رجل الغد الذي يساهم بفعالية في حقل الإنتاج.

ثانيا: حصر الأطفال العاملين في أنشطة لا تنطوي على مشقة أو مخاطر، مع توفير عمل بديل أكثر مناسبة و مما يسهل هذا الأمران الاتفاقيات الدولية و بعض التشريعات القطرية العربية تحدد هذه الأنشطة و تمنع العمل بها دون سن معينة.

ثالثا: استخراج بطاقة صحية للطفل منذ ولادته، و من خلاله يتم متابعة الطفل في مختلف مراحله العمرية، سواء كان منتظما في التعليم أو تسرب منه، أو التحق بالعمل في أي مجال من المجالات.

رابعا: أن يستمر تسجيل الأطفال في مدارسهم، على الرغم من تسربهم أو عدم انتظامهم، حتى يمكن أن تقوم الصحة المدرسية بتتبع حالة الطفل الصحية، و توفير الرعاية الصحية له، سواء كان ملتحق بالمدرسة أو تركها، ما دام يقع في المرحلة العمرية الإلزامية.

خامسا: إلزام أصحاب الأعمال في الورش الصناعية و غيرها، الذين يستخدمون الأطفال في تحسين بيئة العمل، و عدم تعريض الأطفال للخطر، أو تكليفهم بأعمال فيها خطورة مباشرة أو غير مباشرة عليهم.(22)

و علاجهم من الإصابات التي تصيبهم فور حدوثها و على نفقتهم و عدم حرمان الأطفال من أجورهم، إذا تغيبوا عن العمل بسبب الإصابة أو المرض.

سادسا: من خلال صندوق خاص، يدعم من خلال وزارة التربية و التعليم و أصحاب الأعمال و المنظمات الدولية، أو بعض الجهات المعنية يمكن توفير وجبة غذائية جافة في مدارس التعليم الأساسي كعنصر جذب للأطفال و أسرهم، مما يوفر للأطفال حد ادني من التغذية الصحية السليمة، و يضمن تشجيع أولياء الأمور على إرسال أبنائهم إلى المدارس حماية لهم من العمل.

سابعا: توجيه المعنيين بالصحة العامة و طب الصناعات إلى أهمية دراسة اثر العمل في صناعات معينة على الطفل.

ثامنا: العمل على توفير الرعاية الصحية من خلال المؤسسات و الجمعيات الأهلية، خاصة الجمعيات التي تهتم برعاية الطفولة بحيث تعين على توفير الرعاية الصحية الأولية للأطفال العاملين مثل الخدمات الوقائية و علاج الإصابات و الحوادث، على أن تعمل هذه الجمعيات بالتنسيق مع الوحدات الصحية و المستشفيات الكبرى.(23)

– التوعية الإعلامية:

إيمانا بالدور الكبير الذي يؤديه الإعلام في التوعية بالظواهر الاجتماعية المختلفة، نصت اتفاقية حقوق الطفل الصادرة عن الأمم المتحدة عام1979 في مادتها رقم 17 على أن تعترف الدول الأطراف بالوظيفة الهامة التي تؤديها وسائل الإعلام، و تضمن إمكان حصول الطفل على المعلومات، و المواد من شتى المصادر الوطنية و الدولية، التي تستهدف تعزيز رفاهيته الاجتماعية و الروحية و المعنوية و صحته الجسمية و العقلية، و تركز تلك المادة في بندها الأول على تشجيع وسائل الإعلام، و على نشر المعلومات و المواد ذات المنفعة الاجتماعية و الثقافية وفقا لنص المادة

39، التي تدعو الدول الأطراف إلى اتخاذ التدابير المناسبة، لتشجيع التأهيل البدني و النفسي و إعادة الاندماج الاجتماعي للطفل الذي يقع ضحية لأي شكل من أشكال المعاقبة أو المعاملة القاسية أو اللاانسانية أو المهنية أو المنازعات المسلحة، و يجري هذا التأهيل و إعادة الاندماج في بيئة تعزز صحة الطفل و احترامه لذاته و كرامته.(24)

و مما يؤسف له، إن الجهود الرامية إلى علاج مشكلة عمل الأطفال لم تعطي أهمية للإعلام و هذا للتوعية بمخاطر المشكلة من اجل الحث على مكافحتها.

و من هنا يجب وضع في الاعتبار صياغة سياسة إعلامية تهدف إلى التصدي لمواجهة تلك الظاهرة، من خلال خطوات محددة يمكن إيجازها فيما يلي:

أولا: العمل على التركيز الإعلامي على مشكلة عمل الأطفال من اجل إبرازها كمشكلة سلبية يجدر مكافحتها بناء عل خطة مدروسة تعمل على إدماج تلك القضية ضمن برامج التوعية، للتعريف بإبعادها المختلفة و التركيز على المشكلات الناشئة عنها.

ثانيا: الاهتمام بالمضمون الذي يقدم من خلال التوعية الإعلامية و التنسيق بين الوسائل الإعلامية المختلفة في هذا الصدد، بحيث يتم التركيز على الأثر السيئ للعمل على الأطفال مع توضيح الآثار الاجتماعية و الصحية و النفسية و التربوية الضارة مع الاهتمام بتوعية الأسر بأهمية التعليم، و ما يعود به على صاحبه من مكانة اجتماعية، بالإضافة إلى كونه حقا من حقوق الطفل.(25)

و إلى أهمية الحفاظ على حياة الطفل و صحته و مستقبله و نموه نموا سليما بعيدا عن مواطن الخطر، مع تبصير الأسر بالفارق الكبير بين عمل خفيف لا يسبب ضررا بالغا بالطفل، قد يتم مع عدم حرمانه من فرص التعليم و التدريب المهني الملائم و عمل يتضمن استغلال بالغا له في نواحي حياته المختلفة.

ثالثا: عند التوعية بمشكلة عمل الأطفال لا بد من مراعاة أن الخطاب الموجه يجب أن يتناول فئات مختلفة يراعي تباينها و اختلافها، و بالتالي تباين الخطاب الموجه إليها و هذه الفئات هي:(26)

أ- المجتمع ذاته الذي يجب إن يوجه إلى الارتقاء بنظرته إلى الطفل بوصفه الشخص الأولى بالرعاية، و التركيز على احتياجاته الأساسية و حقه في الحياة، و في أن يحيا حياة كريمة و أن يتمتع بالحقوق التي تدعو إليها المواثيق و الاتفاقيات الدولية.

ب-أسرة الطفل العامل الذي يعد أمانة في عنقي والديه، أو المسؤولين عنه و الذي يجب أن يتضمن الخطاب الموجه إليهم كيفية رعاية الطفل و حمايته من مخاطر العمل مع الحث على أهمية تعليم و رعاية الطفل، الذي لم يخرج بعد إلى مجال العمل، حتى يجد فرصته الحقيقية في التعليم و نمو القدرات.

ت-أصحاب الأعمال الذين يتعامل معهم الطفل بصفة أساسية و مباشرة بهدف توعيتهم بحقوق الطفل، و إقناعهم بتحسين بيئة العمل، و عدم تعريض الأطفال للخطر أو تكليفهم بأعمال تتضمن خطورة مباشرة أو غير مباشرة.

ث-الأطفال العاملون أنفسهم الذين يجب أن تعمل وسائل الإعلام على وضع برامج تهدف إلى محو أميتهم، و تزويدهم ببعض المعارف و المعلومات التي تعينهم على فهم الحياة، و التكيف معها، و ذلك كبديل مطروح للتعليم الأساسي الذي افتقدوه و افتقدوا معه الكثير من الفهم و المعرفة، كذلك يجب أن يكون مستهدفا الترويح و الترفيه عن الطفل، من خلال الوسائل الإعلامية كافة.(27)
حيث انه أمر مطلوب في مرحلة الطفولة، خاصة بالنسبة إلى من حرموا منه، نتيجة انخراطهم في مجال العمل.

قائمة المراجع:

1- احمد عبد الله:الأطفال الكادحون،ظاهرة عمل الأطفال، دار الطباعة المصرية،1989، ص .20

2- تنظيم تشغيل الأحداث تشريعيا، ورقة مقدمة لندوة عمالة الأطفال، المركز القومي للبحوث الاجتماعية و الجنائية، جويلية،1999، ص .93

3- نفس المرجع، ص ص 87-88 .

4- سالم حمد:الاتفاقيات الدولية لحماية الأطفال، القاهرة، دار ماجدة، 2010، ص .72

5- بتيس هول: التطور التاريخي لحقوق الطفل خلال القرن العشرين، تر:لينا عوض، بيروت، المكتبة الجامعية، 2009، ص .42

6- نفس المرجع،ص ص 53-.55

7- رزاق حمد عوادي: حقوق الطفل في الاتفاقيات و المواثيق الدولية، المجلة الأسيوية، العدد 19، 2009، ص 30 .

8- خليل غسان: حقوق الطفل: التطور التاريخي منذ بدايات القرن العشرين، بيروت، طباعة شمال اند شمال، 2000، ص.60

9- نفس المرجع، ص61 .

10- عادل عزاز و آخرون : ظاهرة عمالة الأطفال، القاهرة، المركز القومي للبحوث الإجتماعية و الجنائية،1995،ص33.

11- د.باقر سلمان النجار: عمل الأطفال: دراسة في المحددات الإجتماعية الإقتصادية لعمالة الأطفال في البحرين، المجلس العربي للطفولة و التنمية، العدد 12، 2003، ص14.

12- متولي عنيمة: التربية و العمل و حتمية تطوير سوق العمالة العربية، القاهرة، الدار اللبنانية المصرية، ط2، 1998، ص42 .
13- خالد سليم، سومن مرقة: أضواء على ظاهرة عمالة الأطفال، مجلة عالم الفكر، المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب، الكويت، 2002 ،ص136 .
14- محمد نجيب: الحماية الدولية لحقوق الطفل، القاهرة، دار النهضة العربية،2005، ص170 .
15- بتيس هول: مرجع سبق ذكره، ص67.
16- هدى محمد قناوي، محمد علي قريش: حقوق الطفل بين المنظور الإسلامي و المواثيق الدولية، القاهرة، مكتبة الانجلو مصرية،1998، ص14 .
17- نبيل سليم علي: الطفولة و مسؤولية بناء المستقبل، قطر، وزارة الأوقاف و الشؤون الإسلامية،2006، ص12 .
18- المجلس القومي للطفولة و الأمومة: تقرير عن اتفاقية حقوق الطفل،2006، ص ص63-64 .
19- محمد نجيب: مرجع سبق ذكره، ص.176
20- المجلس القومي للطفولة و الأمومة، تقرير عن اتفاقية حقوق الطفل، 2006، ص ص63-.64
21- حامد عمار: التنمية البشرية في الوطن العربي، القاهرة، سينا البشرية للنشر، 2004، ص.11
22- نبيلة إسماعيل رسلان: حقوق الطفل في القوانين الدولية، القاهرة، الخلود للطباعة ،2002، ص250 .
23- عادل عازر، ناهد رمزي: عمالة الأطفال، نحو سياسة متكاملة لعلاج الظاهرة، المركز القومي للبحوث الاجتماعية و الجنائية، القاهرة،2005، ص.25
24- المجلس القومي للطفولة و الأمومة،مرجع سبق ذكره، ص70 .
25- موالفي سامية: حماية حقوق الطفل في التشريع الجزائري،(على ضوء الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل سنة1989)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، جامعة الجزائر، كلية الحقوق و العلوم الإدارية،2002، ص134 .
26- خليل غسان:حقوق الطفل(التطور التاريخي)منذ بدايات القرن العشرين، الشمالي اند شمالي، بيروت، 2000،
27- هدى محمد قناوي، محمد علي قريش: مرجع سبق ذكره، ص169